

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

الثاني أن ا □ تعالى وصف نفسه بأنه الذي يأتي بخير منها وذلك لا يكون إلا والناسخ قرآن لا سنة .

الثالث وصف البديل بأنه خير أو مثل وكل واحد من الوصفين يدل على أن البديل من جنس المبدل .

أما المثل فظاهر .

وأما ما هو خير .

فلأنه لو قال القائل لغيره لا آخذ منك درهما إلا وآتيك بخير منه فإنه يفيد أنه يأتيه بدرهم خير من الأول .

الرابع قوله { ألم تعلم أن ا □ على كل شيء قدير } (2) البقرة 106) دل على أن الذي يأتي به هو المختص بالقدرة عليه وذلك هو القرآن دون غيره .

وأما من جهة المعقول فمن وجهين الأول أن السنة إنما وجب اتباعها بالقرآن في قوله تعالى { وما أتاكم به الرسول فخذوه } (59) الحشر 7) وقوله فاتبعوه وذلك يدل على أن السنة فرع القرآن والفرع لا يرجع على أصله بالإبطال والإسقاط كما لا ينسخ القرآن والسنة بالفرع المستنبط منهما وهو القياس .

الثاني أن القرآن أقوى من السنة ودليله من ثلاثة أوجه .

الأول قول النبي A لمعاذ بم تحكم قال بكتاب ا □ .

قال فإن لم تجد قال بسنة رسول ا □ قدمه في العمل به على السنة والنبي A أقره على ذلك . وذلك دليل قوته .

الثاني أنه أقوى من جهة لفظه لأنه معجز والسنة ليست معجزة